



قرار رقم (١٨٤٤) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١٦ / ٦ / ٢٠٢٦

**بشأن الترخيص لشركة / الأهلي كابيتال للتمويل متناهي الصغر - تمكين ش.م.م.
بمزاولة نشاط / تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة المضاف إلى فرضها
بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٧٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٦/٩**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى القانون رقم (١٤١) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته بتنظيم مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٦٤) لسنة ٢٠٢٠ الصادر بشأن قواعد وإجراءات الترخيص للشركات الراغبة في مزاولة نشاط تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٧٧) لسنة ٢٠٢٤ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره للشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٧٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٦/٩ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قـرـر

المادة (١): الموافقة على منح الترخيص لشركة / الأهلي كابيتال للتمويل متناهي الصغر – تمكين ش.م.م بمزاولة نشاط / تمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة المضاف إلى غرضها إعمالاً لأحكام القانون رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بتعديل القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤ وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٦٤) لسنة ٢٠٢٠ الصادر في هذا الشأن.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د.اسلام عزام

